

C.A.C, 22/10/2015, 5245

Identification			
Ref 21298	Jurisdiction Cour d'appel de commerce	Pays/Ville Maroc / Casablanca	N° de décision 5245
Date de décision 22/10/2015	N° de dossier 2329/8203/2015	Type de décision Arrêt	Chambre
Abstract			
Thème Fonds de commerce, Commercial		Mots clés Appel irrecevable en la forme, Appel hors délai	
Base légale Article(s) : 18 -		Source Non publiée	

Texte intégral

وزر العدل والحريات
محكمة الاستئناف التجارية
بالدار البيضاء
أصل القرار المحفوظ بكتابة الضبط
بمحكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء باسم العلك و طما لقانون
أصدرت محكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء بتاريخ 2015/10/22
وهي مؤلفة من السانة:
في جلستها العلنية القزر الاتي نصه: بين : السيد يوسف 11 . النائب عنه الاستاذ سعيد ضو المحامي بهيئة الرباط.
بناء على مقال الاستئناف والحكم المستأنف ومستنتجات الطنين ومجمع الوثائق المدرجة بالمك. وبناء على نثرير المستشار المقرر الذي
لم ذقع تلاوته بإعفاء من الرئيس وعدم معارضة الأطراف. واستدعاء الطرفين لجلسة 2015/09/17.
وتطبيقا لمقتضيات المادة 19 من قانون المحاكم التجارية والغصول 328 وما يليه و429 من قانون المسطرر المدنية.
وبعد المداولة طبقا للقانون.
حيث تقدم السيد ووسف 11 بواسطة دفاعه بمقال استئنافي مؤدى عنه بتاريخ 2015/03/26 يستأنف بمقتضاه الحكم الصادر عن
المحكمة التجارية بالرباط عدد 2009/8/2723 الصادر بتاريخ 2013/06/05.

في الشكل:

حيث إن الذأيت من شواهد التسليم المسندل بها من هرف المسأنف عليه أن المسأنف قد بلغ بالحكم المطعون قبه بتاريخ 2015/01/13 وتقدم باستأناه بتاريخ 2015/03/26 مما يكون الاسأناف قد وقع خاح الأجل القانوني المنصوص عليه في الغصل 18 من قانون إأداث المحاكم الأنارية، مما يتعين معه الأنارف بعدم قبول الاسأناف شكلا.

وحيأ يتعين أأميل المسأناف صائر اسأنافه.

لمده الأسياب

فإن محكمة الاسأناف الأنارية بالدار البيضاء وهي أبت انأنايا علنيا وأناويا.

في الشكل: بعدم قبول الاسأناف و بإبقاء الصائر على نفعه.

وبهذا صدر القزر في الأوم والشهر والسنة اعلاه بنفس الهيئة التي شارأ في المناقشة.

الرئيس المسأناف المقود كاتب الضبط